

أسرلة و فتاوى - العبادات



ما زكاة الوديعة البنكية في مصرف إسلامي؟



للدكتور بلال نور الدين



ما زكاة الوديعة البنكية في مصرف إسلامي؟

الزكاة

2025-10-17

سوریا - دمشق

مسجد عبد الغنى النابلسي

الوديعة نفسها إذا كانت تتجاوز خمسةً وثمانين غراماً من الذهب، فعليها زكاة هي مع أرباحها، أي أضم المبلغ الأصلي، عندي في البنك مثلاً عشرين ألف دولار، وأرباحهم اثنان بالمئة، صاروا عشرون ألفاً ومئتا دولار، المجموع أُفسِّمه على أربعين وأدفع زكاته، بغض النظر عن الأرباح، لأنَّ الزكاة تجب في أصل المال وليس في الأرباح، فلا بُدَّ من الزكاة إن بلغ المال نِصاباً ولو كانت أرباحه قليلةً.